



Tender Board



مجلس المناقصات والمزايا

الدليل الإرشادي لاستخدام نموذج تقرير التقييم الموحد



هاتف +973 1756 6666 فاكس +973 1758 7855 ص.ب. 18686، المنامة، مملكة البحرين

T +973 1756 6666 F +973 1758 7855 P.O. Box 18686, Manama, Kingdom of Bahrain www.tenderboard.gov.bh

June,2024- V1



القسم الأول: المعلومات العامة

اسم الجهة المتصرفة:

موضوع المناقصة/ المزايدة: (يجب إدخال موضوع المناقصة/ المزايدة بحسب نظام المناقصة الإلكتروني)

رقم المناقصة/ المزايدة: (يجب إدخال رقم المناقصة/ المزايدة بحسب نظام المناقصة الإلكتروني)

نوع المناقصة: (مناقصة عامة محلية، مناقصة محدودة، مصدر وحيد، مزايدة عامة محلية، مزايدة محدودة، غيرها)

التكلفة التقديرية/ الإيراد التقديري: (يجب أن تكون التكلفة التقديرية بحسب موافقة المجلس، استمارة TB01، نظام المناقصات الإلكتروني، كما يجب أن تكون المعلومات موحدة في جميع هذه الأماكن)

أساس احتساب التكلفة التقديرية: (سنوية، إجمالية او زمنية)

مدة العقد: (يجب ذكر مدة العقد بحسب المدة المذكورة في واجهة النظام الإلكتروني للمناقصات)

تاريخ الفتح: (بحسب استمارة TB01)

القسم الثاني: المعلومات العامة

أسماء الشركات المدعوة:

(يجب ملئ هذا القسم في حالة المناقصات المحدودة فقط، على أن يتم ذكر أسماء الشركات المدعوة بحسب موافقة المجلس)

الرقم	اسم الشركة	رقم السجل التجاري
.1		

أسماء الشركات التي قامت بشراء الوثائق: (بحسب نظام المناقصات الإلكتروني)

الرقم	اسم الشركة	رقم السجل التجاري
.1		

أسماء الشركات المشاركة في المناقصة/المزايدة: (يجب ملئ هذا القسم بحسب استمارة TB01)

الرقم	اسم الشركة	وضع العطاء	سبب التعليق	الملاحظات
.1		(مقبول، مقبول بشرط أو معلق)		(في حال وجود أي ملاحظات إضافية، مثل رفع التعليق وقبول العطاء بحسب موافقة المجلس رقم XXXX)

القسم الثالث: تقرير التقييم

نتائج الفحص الأولي للعطاءات: (بحسب فحص لجنة التقييم المعينة من قبل الجهة المتصرفة)

(1) تقوم اللجنة المعينة من قبل الجهة المتصرفة بإجراء فحص العطاءات والتأكد من استيفاء المتطلبات الأولية، فيما يتعلق بالضمان الابتدائي، شهادة البحريّة والسجل التجاري بحسب التعميم رقم (2) لسنة 2023.

الرقم	اسم الشركة	الضمان الابتدائي	السجل التجاري	شهادة البحريّة	قرار اللجنة
			(1) مطابق لنشاط عمل المناقصة/غير مطابق لنشاط عمل المناقصة (2) ساري الصلاحية/منتهي	(1) مطابقة للسجل التجاري/ تم تقديم نسخة من شهادة البحريّة لفرع مختلف (2) سارية الصلاحية/ منتهية	(1) مقبول/ مستبعد/ مقبول بشرط

يجب إرفاق نسخ من السجلات التجارية للعطاءات المقدمة والمتوافقة مع تعاميم وقرارات المجلس

نتائج فحص العطاءات المشاركة: (بحسب فحص لجنة التقييم المعينة من قبل الجهة المتصرفة)

الرقم	اسم الشركة	الضمان الابتدائي	السجل التجاري	شهادة البحريّة	الملاحظات	قرار اللجنة
					أي ملاحظات خاصة بالتواصل مع صاحب العطاء لتقديم نسخ محدثة على سبيل المثال	مقبول/ مستبعد

يجب إرفاق نسخ من المراسلات بين الجهة المتصرفة ومقدمي العطاءات التي تبين التواصل معهم بشأن تصحيح الضمان الابتدائي، السجل التجاري أو شهادة البحريّة

يجب إرفاق نسخة من المستندات المستلمة من مقدمي العطاءات

تقييم العطاءات المقبولة:

العطاءات/الخيارات المستبعدة من عملية التقييم (يتم توضيح جميع أسباب ومبررات استبعاد العطاء/الخيار بالتفصيل مع إرفاق المستندات الثبوتية)

أولاً: التأكد من تطابق الشروط والمواصفات في العطاء مع وثائق المناقصة.

الرقم	اسم الشركة	رقم الخيار	أسباب ومبررات الاستبعاد
			(أمثلة: تم استبعاد هذا الخيار لعدم شموله على خدمة الصيانة المطلوبة أو تم استبعاد هذا العطاء لعدم تقديمه للعيينة المطلوبة، حسب شروط المناقصة البند رقم (1.2) (مرفق نسخة). أو تم استبعاد هذا العطاء لعدم توافقه مع المواصفات المطلوبة حيث إن سمك العينة (10 mm) في حين تنص وثائق المناقصة أن لا يقل سمك العينة عن (20 mm). يجب على الجهة المتصرفة ذكر رقم الصفحة ورقم البند.

ثانياً: التأكد من توافق المعايير الإلزامية من عدمه.

الرقم	اسم الشركة	رقم الخيار	معايير التقييم الإلزامية	نتائج التقييم
			(بحسب ما هو مذكور في وثائق المناقصة/المزايدة)	يتوافق/ لا يتوافق

(1) التقييم الفني للعطاءات المدرجة في عملية التقييم:

عند القيام بعملية التقييم الفني يجب مراعاة التالي:

- (1) تجرى عملية التقييم الفني لجميع العطاءات المقبولة من قبل مجلس المناقصات والمزايدات والمطابقة للشروط والمواصفات، دون استبعاد أي عطاء مطابق للشروط والمواصفات مهما كانت الأسباب.
- (2) جميع المعايير الفنية الفرعية والأوزان المتعلقة بكل معيار على حده يجب أن تكون مطابقة تماماً للمعايير والأوزان التي وافق عليها المجلس والمذكورة في وثائق المناقصة، دون أدنى تغيير.
- (3) يجب الحرص على ذكر جميع المبررات والأسباب التي ساعدت في تحديد النقاط الممنوحة للعطاء ومكنت لجنة التقييم من المفاضلة بين جميع العطاءات والخيارات المقدمة، وذلك لكل معيار على حده مع إرفاق المستندات الثبوتية الداعمة لذلك.
- (4) عند ذكر أسباب ومبررات منح النقاط، يجب مراعاة عدم منح نقاط مختلفة لذات الأسباب.

الرقم	اسم الشركة	المعيار الفني /1 الوزن (%XX)	أسباب منح النقاط	المعيار الفني /2 الوزن (%XX)	أسباب منح النقاط	المعيار الفني /3 الوزن (%XX)	أسباب منح النقاط	محصلة التقييم الفني (%)
الشركة A								
الشركة B								
الشركة C								

(2) استبعاد العطاءات التي لم تتجاوز الحد الأدنى (Cut- Off Point) (ان وجد) في التقييم الفني:

في حالة ما إذا كانت وثائق المناقصة تتضمن وجود درجة فاصلة لتحديد العطاءات المؤهلة فنياً ال Cut Off Point فيجب تطبيقها في هذه المرحلة لمعرفة العطاءات/ الخيارات المقبولة فنياً والمؤهلة لمرحلة التقييم المالي. لنفترض بأنه تم تحديد ال Cut Off Point في وثائق المناقصة بأنها تساوي 50% من التقييم الفني فما فوق أي ما يعادل الحصول على 30 درجة فما فوق من أصل 60 درجة محدد للتقييم الفني. لذا، يتوجب استبعاد العطاءات/ الخيارات التي لم تحقق هذه الدرجة من عملية التقييم المالي.

العطاءات المقبولة فنياً	محصلة التقييم الفني	أسماء الشركات
مقبول/ غير مقبول	XX%	شركة A

(3) التقييم المالي:

أسعار العطاءات المستلمة: يجب أن تكون العطاءات/ الخيارات مرتبة من الأقل سعراً إلى الأعلى سعراً، حسب الأسعار المدونة في استمارة الفتح.

- (1) تتم عملية التقييم المالي للشركات المجتازة للمعايير الإلزامية للمنافسة والشركات التي تم قبولها بعد عملية التقييم الفني (المجتازة للحد الأدنى من عملية التقييم الفني).
- (2) يجب التأكد من وجود أخطاء حسابية في العطاء المالي المقدم من كل شركة من عدمه، على أن ترفق نسخة من تفاصيل العطاء المالي المقدم من الشركة مع توضيح التعديلات الحسابية. يتم إخطار الشركة المعنية كتابياً بوجود خطأ حسابي في عطاءها المقدم، مع توضيح تفاصيل الخطأ الحسابي والقيمة النهائية للعطاء.
- (3) يجب التأكد من تقديم الشركات لشهادات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطبيق الأفضلية في حال تم تقديم شهادة سارية الصلاحية ومطابقة للسجل التجاري.
- (4) يجب التأكد من تقديم الشركات لشهادة المنشآت الصناعية وتطبيق التعميم رقم (1) لسنة 2023م ثم تطبيق الأفضلية في عملية التقييم المالي.
- (5) يجب تطبيق افضلية واحدة فقط (SME or ICV) للشركات الحاملة لهذه الشهادات.
- (6) يتم منح العطاء/الخيار الأقل سعراً الدرجة المحددة للتقييم المالي بالكامل، أما بقية العطاءات/ الخيارات فيتم تطبيق المعادلة المذكورة أدناه عليها.
(قيمة العطاء الأقل سعراً / قيمة العطاء المراد احتساب نتيجته) X الوزن المحدد للتقييم المالي

الرقم	اسم الشركة/ رقم الخيار	قيمة العطاء حسب استمارة الفتح	ترتيب العطاء حسب السعر المذكور في استمارة الفتح	قيمة العطاء بعد التصحيح الحسابي	قيمة العطاء / الخيار بعد توحيد العملة لجميع العطاءات	هل تم تسليم شهادة ال (ICV)	هل تم تسليم شهادة ال (SME)	قيمة العطاء بعد تطبيق الأفضلية (%10)	محصلة التقييم المالي (%)
1						يجب الإجابة بنعم او لا فقط في هذه الخانة*	يجب الإجابة بنعم او لا فقط في هذه الخانة*		
2									
3									

*ملاحظة مهمة

يجب ارفاق نسخة من المرسلات بين الجهة المتصرفة ومقدم العطاء التي تبين التصحيحات الحسابية

يجب ارفاق نسخة سارية الصلاحية من شهادة البحنة وشهادة تكامل

(4) المحصلة النهائية من عملية التقييم (التقييم الفني والمالي):

الرقم	اسم الشركة/ رقم الخيار	محصلة التقييم الفني	محصلة التقييم المالي	المحصلة النهائية	الترتيب النهائي للشركات

التوصية:

يجب ذكر التوصية بناءً على نتائج عملية التقييم، قد تكون التوصية (ترسية - تفاوض - إلغاء المناقصة أو فتح عطاءات مالية).

(1) في حالة رفع التوصية بترسية المناقصة يجب أن تكون الترسية على العطاء/ الخيار صاحب المحصلة الأعلى في عملية التقييم الفني والمالي، مع مراعاة التالي:

- ذكر اسم الشركة المراد الإرساء عليها
- رقم الخيار المطلوب
- مدة التعاقد المطلوبة
- التكلفة الإجمالية للإرساء بالأرقام والحروف
- إرفاق ما ثبت صحة السجل التجاري للعطاء الموصي بالترسية عليه
- إرفاق نسخة سارية الصلاحية من شهادات تصنيف الشركات (ان وجد)
- إرفاق نسخة سارية الصلاحية من شهادات أفضلية المنشآت الصناعية - تكامل (ان وجد)
- إرفاق نسخة من موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني بشأن توافر الاعتمادات المالية اللازمة لهذه المناقصة، على أن تغطي هذه الموافقة الاعتمادات المالية اللازمة بالكامل دون وجود عجز
- في حالة ما إذا كانت الجهة المتصرفة ذات ميزانية مستقلة، يجب أن تؤكد في طلب الترسية المرفوع إلى المجلس توافر الاعتمادات المالية اللازمة، بما في ذلك تغطية العجز بين مبلغ الإرساء والتكلفة التقديرية (ان وجد)

مثال على توصية بالترسية:

ترسية المناقصة المذكورة أعلاه على السادة/ الشركة العربية المتحدة الخيار (A) صاحبة المحصلة الأعلى في عملية التقييم الفني والمالي 97.69% بتكلفة إجمالية قدرها -/160,800 (مائة وستون ألفاً وثمانمائة ديناراً) المصنفة كشركة متوسطة، وذلك لمدة عامين. علماً بتوافر الاعتمادات المالية اللازمة لهذه المناقصة، حسب موافقة وزارة المالية والاقتصاد الوطني رقم --- المؤرخة 1 أبريل 2023م.

(2) في حالة رفع التوصية بالتفاوض يجب التأكد من أن سعر العطاء/ الخيار المراد الإرساء عليه يزيد عن التكلفة التقديرية للمناقصة، على أن يتم ذكر المعلومات التالية:

- إرفاق تقرير التقييم الفني والمالي للعطاءات المشاركة
- ذكر اسم الشركة المراد التفاوض معها
- رقم الخيار المطلوب
- مدة التعاقد المطلوبة
- قيمة عطاء الشركة المراد التفاوض معها بالأرقام والحروف

مثال على توصية بالتفاوض:

التفاوض مع السادة/ الشركة العربية المتحدة الخيار (A) صاحبة المحصلة الأعلى في عملية التقييم الفني والمالي 97.69% لتخفيض سعر عطاءهم البالغ قدره -/150,800 (مائة وخمسون ألفاً وثمانمائة ديناراً)، وذلك لمدة عامين.

في حالة التوصية بإلغاء المناقصة، يجب ذكر المعلومات التالية:

- إرفاق تقرير التقييم الفني والمالي للعطاءات المشاركة
- ذكر أسباب الإلغاء
- بيان الرغبة في طرح الأعمال المطلوبة في مناقصة جديدة من عدمه

مثال على توصية بإلغاء مناقصة:

إلغاء المناقصة المذكورة، نظراً لعدم الحصول على عطاءات مطابقة للمواصفات المطلوبة، على أن يتم إعادة طرح الأعمال في مناقصة جديدة.

القسم الرابع: اعتماد لجنة التقييم

يجب تشكيل لجنة للقيام بعملية تقييم العطاءات المشاركة في المناقصة، وعدم اقتصار تنفيذ عملية التقييم من قبل موظف واحد. كما يجب أن يكون أعضاء اللجنة مؤهلين ومعتمدين من مجلس المناقصات والمزايدات وأن تنطبق على اللجنة الشروط المذكورة في التعميم رقم (3) لسنة 2020م.

الرقم	الاسم	رقم شهادة تأهيل لجان التقييم	المسمى الوظيفي	التوقيع	التاريخ
.1					
.2					
.3					